

فله ان يتفق جميع ماله وكذلك لو صرف جميع ماله
الى نقوش جيطانته وترين بنيانه فهو اسراف
محرّم وفعل ذلك ممن له مال كثير ليس بجرائم
الترين من الامراض المصيبة ولم ترزل المساجد ترين وسفر
ابوابها وسقوفها صح ان تفسد الباب والسقف لا فائدة فيه
الاخذ الزينة وكذلك الدور وكذلك القول في التخل
بالبنيان والاطعمة فذلك مباح في حنبله ويصير اسرافا
باعتبار حال الرجل وثروته ومزونه وامثال هذه المنكرات
كثرة لا يمكن حصرها فقس بهذا المنكرات المباح ومجاس
القضاة ودواوين السلاطين ومدارس الفقهاء ورباط
الصفوفية وخانات الاسواق فلا تخلوا بقعة عن مثل
مكروه او محذور واستقصاء جميع المنكرات يستدعي
استيعاب جميع تفاصيل الشرع اصلا وفرعا فلتقتصر على
هذا القدر منها **المنكرات العامة اعلم** ان كل قاعدية
انما كان فليس خالفا في هذا الزمان عن منكر من حيث
التقاعد عن ازشاد الناس وتعليمهم وحملهم على المعروف
فاكثر الناس جاهلون بالشرع في شروط الصلاة
في البلاد فليبق في الغريب واليوادي ومنهم
الاعراب والاكراذ والتركمانية وسائر اصناف
الخلق وواجب ان يكون في كل مشير وحجة
من البلد فقيه يعلم الناس دينهم وكذا كل
قرية وواجب على كل فقيه فرغ من فروض
عبيده وتفرغ لغرض الكفاية ان يخرج الى الجوار

بلده

